المشبه به كما ان قوله يستكره في تعليل النقل لمشاع المشبه به
وح تبقى عدم صحة في المشبه به اذ لا يكون اعم واخص واقوى
في صورة لا يستعطاف غالبة عن التعليل فلا اولى ظاهر ان يعم صحة
ذكر في اشاع تعريف المجهول بل المجهول ويعلل تعليلا لعدم صحة ذكر
في صورة لا يستطاف ان هذا انسب بسياق كلامه حيث علل بانه
عدم صحة ذكر في بيان المفسر اذ لا مكان واما الاوزبادة التشبيه اي
اثر يبرز التشبيه بقوله لا مشاع تعريف المجهول الخ **قوله** وح
لا يبقى **اقول** هذا توجيه بعيد جدا بل موبل كل فعلا بان التعليل
بعد ذلك ذكر اخر التعليل في المشبه فاذا واما الاخر ضرب التعليل
الى المشبه به بوجه الى ايهام كونه اعم من المشبه في وجه التشبيه
ثم فاذا وانما جعلنا الاخر ضرب التعليل الى المشبه به موافقا كسر
لان المشبه حقه ان يكون اعم في جهة التشبيه من المشبه واخص من
واقوى حتى لا تنتفي ولا لم يصح ان يذكر بيان وجه لبيان المشبه ولا لبيان
الامكان وجوده بل هو حمل جهة التشبيه في كلامه على اعم ضرب الاخر اغرا
الحاصل ان كما لا يخفى على من له ادنى تمييز لان معناه انما جعلنا
الاخر ضرب التعليل الى المشبه به موهما ايهام كونه اعم من المشبه في وجه
الشبه لان المشبه حقه ان يكون اعم في الاخر ضرب التشبيه من المشبه
وهذا كلام فيه منتظم كما ترى سواء اريد بالاخر ضرب التشبيه من الاخر ضرب
الخصوص عنه ايهام كونه اعم من المشبه في وجه الشبه او اريد
مطلق الاخر ضرب التشبيه **قوله** لانه فلا يجب ان يكون المشبه به
اعرف **اقول** اي به على ما نقل عنه ان الشكل الثاني ح في هذا المقام بانه
يجب في بيان المفسر اذا لا يكون المشبه اقوى حتى لا مع وجه الشبه بل
يجب ان يساويه فلا يجب ان يكون اقوى حتى لا مع جهة

التشبيه

التشبيه في بيان المفسر اذا اريد بجهة التشبيه وجه الشبه **وانظر**
في هذا الكلام في الانه على ان كلام الائمة وغيره انما يكون في صورة
واحدة اشبه كلامه وانه يفهم في حالة في المشاع مجملا اذ مفصلا
ثانيا ان كون المشبه به اعرف بوجه الشبه معتبر في بيان المفسر اذ
لا يستطاف ان زيادة التشبيه والتشبيه وان كون اعم واقوى
في وجه الشبه معتبر في زيادة التشبيه والحاق الكلام بالتلفيق واقبل
لا يستطاف ان قبل المعتبر في انه المشبه وشرح خصوص في الاخر انه
اعم من كونه اعرف واقوى في بيان المفسر او لا مكان اذ زيادة التشبيه
واثر يبرز التشبيه وعلى الثاني مشاع تعريف المجهول بل المجهول
مشاع تعريف الشبه اجمالا بيان لا بلغ ولا لا علة للاعم
والمثل علة لكونه اقوى وعلم ان التعليل المثلي مخصوص بصورة التفرق
فيثبت به الحكم اعني كونه اقوى منه الصورة وح يجب ان يكون التعليل
لا اول شاملا للجميع او لا معتبر التشبيه لا يشمل نظم الكلام ويشمله
للجميع الحكم لا يتم نظم التشبيه مع غيره في بيان شيخ لا يستطاف
على وجه يشبه شاركته لما سبق فيما ذكر من كون المشبه اقوى و
اعرف وعقبه بما يعلم ان يكون المشاع الى التعليل الاشارة وهو
الكلام ثانيا وح ان الائمة معتبر في زيادة التشبيه وليست معتبرة
في بيان المفسر اذ الاقلامة غير زيادة وانفصل من المشاع بينه معتبرة
في بيان المفسر اذ لا يكون اذ لا يكون في واثر يبرز وبان نظم الخصوص
معتبر في لا يستطاف اذ زيادة اذ اريد تطبيق من الحمل على هذا المجهول وجب
دعوى لا اعم بينه في اثر يبرز والتشبيه ايضا وتاويل كلامه الاستطاف
لا يستطاف اي على وجه يشبه مشاركته لما سبق في لا خلاف كلام اصنى
كون المشبه به اقوى واعرف وحمل قوله لمثل عام على ما بينه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)